دراسة في تفسير آية السيف من منظور السلفية بالتأكيد على آراء ابن تيمية

الدكتور حمزه على بهرامي
الأستاذ المساعد، قسم المعارف الإسلامية، جامعة أصفهان، إيران
bahrame1918@gmail.com

A study in the interpretation of the verse of Ayat Assaif from the perspective of Salafism, emphasizing the views of Ibn Taymiyyah

Dr. Hamza Ali Bahrami
Assistant Professor , Department of Islamic Knowledge , University of Isfahan , Iran

الملخص:-

يعدّ ابن تيمية من أشهر علماء السفلية القدماء كما يعتبر بن باز من أشهر علمائها المعاصرين. هذا ونعلم أن الحركات الجهادية السنية المعاصرة مثل الوهابية وطالبان وداعش و... يعتقدون أن عقائدهم مطابقة لآراء السلف وابن تيمية وبن‌باز. ومن أهم الآيات القرآنية التي يستند إليها الجهاديون السلفيون هي الآية الخامسة من سورة التوبة المباركة والتي اشتهرت بآية السيف. يهدف هذا البحث إلى دراسة تحليلية لفهم السلفيين وتفسيرهم لهذه الآية الكريمة وخاصة رأي ابن تيمية وبن‌باز. تدلّ نتائج البحث على أن هناك خمسة نظرية يمكن طرحها في تفسير هذه الآية المباركة وهي الجهاد الابتدائي، والجهاد الدفاعي، وسلطة الظروف الاجتماعية، وناسخية الانحصار، والمصلحة. رغم أنه يمكن انتساب أربعة منها إلى علماء من السلف، ولكن وافقت آراء ابن تيمية وبن‌باز على النظرية الثالثة والنظرية الرابعة. نظرًا لما في رأي ابن تيمية وبن‌باز من مشاكل، فإن البحث قد فضّل نظرية المصلحة كنظرية مختارة على النظريات الأخرى مبينًا ميزاتها.

الكلمات المفتاحية: السلفية، ابن تيمية، آية السيف، الجهاد، بن باز.

Abstract:-

Ibn Taymiyyah is considered one of the most famous Salafiah scholars of the lower world, and Ibn Baz is considered one of the most famous contemporary scholars. And we know that contemporary Sunni jihadist movements such as Wahhabism, the Taliban, ISIS, and... they believe that their beliefs are identical to the views of the predecessors, Ibn Taymiyyah and Bin Baz. Among the most important verses of the Qur'an on which the Salafi jihadists are based is the fifth verse of Surat al-Tawbah, which is famously known as the verse of the sword. This research aims at an analytical study of the understanding of the Salafis and their interpretation of this noble verse, especially the opinion of Ibn Taymiyyah and Ibn Baz. The results of the research indicate that there are five theories that can be put forward in the interpretation of this blessed verse, which are the primary jihad, the defensive jihad, the authority of social conditions, the negation of isolation, and the interest. Although four of them can be attributed to scholars from the predecessors, but the opinions of Ibn Taymiyyah and Bin Baz agreed on the third theory and the fourth theory. Due to the problems in the opinion of Ibn Taymiyyah and Bin Baz, the research has preferred the Maslahah theory as a selected theory over the other theories, showing its advantages.

Key words: Salafism , Ibn Taymiyyah, Ayat Assaif , jihad , Ibn Baz.

المقدمة وبيان المسألة:

إن التيار السلفي من الفرق الحية والفاعلة في العالم الإسلامي. ولهم علاقات وثيقة بأفكار ابن تيمية (المتوفي ٧٢٨هـ) وآرائه. وابن تيمية عالم حنبلي ظاهري كثير التأليف وأكثر الشخصيات تأثيراً في التيار السلفي.

إن فتاوي ابن تيمية هو المصدر والمرجع لكثير من مستندات أعمال المجموعات الجهادية والتكفيرية السلفية المعاصرة وجرائمها. والسلفية أصبحت تسميةً شهيرةً لهذا التيار منذ ابن تيمية فصاعداً. وأصبح للحركة السلفية مقاربة أكثر عملياً بعد ظهور محمد بن عبد الوهاب والوهابية. مع ظهور شخصيات كسيد قطب والمؤدودي وتأسيس حركة إخوان المسلمين، تمّ انتعاش آراء ابن تيمية الجهادية من جديد. وبالتالي ظهرت حركات سلفية جهادية في المجتمع السني مما كانوا تبرزون وفائهم وعلاقتهم بابن تيمية من جهة ومن جهة أخرى يركزون على آيات الجهاد ومكافحة الكفار وحكام الممالك الإسلامية. ومن أهم الآيات التي يبني الجهاديون السلفيون المعاصرون جهادهم عليها هي الآية الخامسة من سورة التوبة المباركة وهي معروفة بآية السيف (ابن تيمية، ١٤٠٦: ٣٢١/٢؛ وابن تيمية، ١٤١٤: ١٧٤/١؛ وبن‌باز، د.ت: ١٩٠/٣ و٢٢٠/٦؛ وابن سلامة، د.ت: ٩٩).

نظراً إلى مرجعية ابن تيمية، يطرح هذا السؤال: ماذا فهم هذا المرجع السلفي من آية السيف؟ ما مدي قوة فهمه وفهم بن‌باز لهذه الآية الشريفة؟ للإجابة عن هذين السؤالين، انتهجنا المنهج الوثائقي التحليلي بداية من مراجعة التفسير الإجمالي لآية السيف، ثم ناقشنا خمس نظريات في تفسيرها. نظراً لتركيز البحث على رأي ابن تيمية وبن‌باز، تمحور البحث على نظريتهما للتبيين والتحليل.

من الجدير بالذكر أن بن‌باز متفكر وهابي وأحد العلماء المؤثرين في الحركة السلفية المعاصرة والذي تولّي إمامة الحرمين الشرفين والمناصب الدينية العالية.

خلفية البحث:

يعتقد ابن سلامة في كتابه ((الناسخ والمنسوخ)) أن آية السيف ناسخة لـ١٢٠ آية من آيات الصبر والعفو.

قد درس سيد مهدي عليزاده موسوي في بحثه الموسوم بـ((القراءات المختلفة من موضوع الجهاد في القرآن)) الجهاد الدفاعي في القرآن ومن وجهة نظر أبو الأعلى المؤدودي وسيد قطب وداعش، ولكن لا علاقة له بموضوع البحث الحاضر. وكذلك درس دراسة موسومة بـ((دراسة نقدية لآراء رشيد رضا وسيد قطب وسيد محمد حسين فضل الله في آية السيف)) واعتبر الآية الـ٢٩ من سورة التوبة آية السيف، بينما ندرس الآية الخامسة من هذه السورة كآية السيف من وجهة نظر السفلية وابن تيمية. بعد التفحص والتحري، لم نعثر على بحث درس هذه الآية من هذا المنظور. ولذلك يحتاج هذا الموضوع إلى البحث والدراسة ويحتوي على جوانب إبداعية.

١- المباحث التمهيدية لرأي السلفية في آية السيف

يأمر الله تعالى المسلمين في آية السيف[١] أن يقاتلوا المشركين ويقتلوهم متي وأينما يجدونهم بعد مضي الأشهر الحرم. بالجملة هناك خمس نظريات في تفسير هذه الآية؛ أربع منها للسلفية مما وافق ابن تيمية وبن‌باز مع النظريتين. والنظرية الخامسة رأي الباحث. هناك آيات قرآنية مشابهة بآية السيف دلالة[٢].

١-١- المراد بالأشهر الحرم

من وجهة نظر السلفية إن المراد بالأشهر الحرم في آية السيف غير ما يراد به في الآية الـ٣٦ من سورة التوبة ﴿مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ﴾. قال ابن تيمية: (((من قال) هذه هي تلك فقوله خطأ)). الأشهر الحرم هي الرجب وذي القعدة وذي الحجة والمحرم. الثلاثة الأولى متوالية وشهر الرجب بين شعبان والجمادي الثاني. بما أنه تم الفصل بين واحد من الأشهر الحرم والثلاثة الأخرى منها، فلذلك لا يصحّ ((فإذا انسلخت الأشهر الحرم))؛ لأنه بعد مضي رجب، تبدأ الأشهر الحرم الثلاثة المتوالية، وبعد مضي الأشهر الحرم الثلاثة المتوالية، قد بقي شهر رجب. فتستعمل كلمة ((انسلاخ)) في الأشهر المتصلة لا في الأشهر المنفصلة (ابن تيمية، ١٤١٨: ١٨٢/١؛ وابن كثير، ١٤٢٠: ١١١/٤).

١-٢- الفرق بين العهود

يقسم ابن تيمية العهود إلى قسمين: مطلق وموقت[٣]. يجوز إبرام العهد مع الكفار

مطلقًا كان أو موقتًا. إن كان العهد مطلقًا، فليس هذا العهد ملزمًا كعقد الوكالة، بل جائز الوفاء. الموكل إذا أراد، يمكنه إقالة الوكيل من الوكالة أو مواصلتها. والشخص مخير بين إمضائه أو نقضه[٤].

أما إذا كان العهد موقتًا، فلا يجوز نقضه حتى انقضاء مدته وفقًا للآية ﴿فَأَتِمُّوا إِلَيْهِمْ عَهْدَهُمْ إِلَىٰ مُدَّتِهِمْ﴾[٥]. ومستند ابن تيمية في القول بالوفاء بالعقد الموقت حتى آخر مدته بعض من الآيات والروايات[٦]. يقتضي إطلاق هذه الآية وجوب الوفاء بالعهد. استناداً بالآيات والروايات يعتبر ابن تيمية صحة العقد والشروط مبدأ أولى (ابن تيمية، ١٤٠٦: ٣٢١/٢).

١-٣- عمومية قيد ((المشركين))

يعتبر السلفية قيد المشركين في الآية ((فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم)) عامًا يشمل جميع المشركين العرب والعجم من الترك والهند والبربر و...، وإن لم يقاتلهم النبي i [٧] (ابن تيمية، ٢٠٠٥: ٢٠٩/٣٤، وابن تيمية، د.ت: ١٤٠/٢٩-١٤٧، وابن كثير ١٤٢٠: ١١١/٤).

١-٤- عمومية أية السيف

لا يقبل ابن تيمية انحصار آية السيف في الآية الخامسة من سورة التوبة، قائلًا: إن كان المراد بآية السيف آية واحدة، فهذا القول غير صحيح؛ لأن الجهاد ذكر في الآيات الكثيرة نحو الآية الـ٢٩ من سورة التوبة. فلا يصح اختصاص آية السيف بالآية الخامسة من سورة التوبة (ابن‌تيمية، ١٤١٤: ٢٣٥/١ - ٢٤٠، وابن تيمية، ١٤٠٦: ٣١٧/٢).

١-٥- الجهاد ذو مراتب ومراحل

يعتقد ابن تيمية أن الجهاد أمر شرعي ذو مراتب. أول آية قد صدر جواز الجهاد فيها هي الآية الـ٣٩ من سورة الحج: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا﴾. ثم في المرحلة اللاحقة قد نزل وجوب الجهاد بكلمة ((كتِبَ)) في الآية الـ٢١٦ من سورة البقرة: ((كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ)). ثمّ في المراحل التالية قد نزلت الآية الـ٢٩ من سورة التوبة وأمر بنقض العهد وقتال الكافرين وأهل الكتاب إلا أن يسلموا أو يؤتوا الجزية وهم صاغرون (ابن‌تيمية، ١٤١٤: ٢٣٥/١ - ٢٤٠، وابن‌تيمية، ١٤٠٦: ٣١٧/٢).

٢- النظريات والآراء حول آية السيف

قد تم طرح خمس نظريات في تفسير آية السيف.

٢-١- النظرية الأولى هي الجهاد الابتدائي (ناسخية آية السيف)

قد فهم عدة من المفسرين من آية السيف جواز الجهاد ضد الكافرين وهم الجهاديون أو السلفية الجهادية. في هذا النظرية باب الجهاد مفتوح، والأصل هو الحرب والقتال، والصلح والسلم مع الكفار أمر فرعي. يعتبر الجهاديون آية السيف ناسخة لآيات الصبر والعفو والصفح وعدم الإكراه بالنسبة إلى الكفار[٨] (بن باز، د.ت: ١٨٩/٣). في هذه النظرية، إن هذه الآية جواز للجهاد الابتدائي ضد الكفار، وإن لم يقم الكفار بأي عمل ضد المسلمين.

يعتقد سيد قطب وهو من أنصار هذه النظرية أن القتال ضد الكفار وأهل الكتاب غير مشروط بأمور كاعتدائهم وغزوهم على أراضي المسلمين، بل أكبر جرائم الكفار هو تعديهم عن الحقوق الإلهية واسترقاق عباده تعالى (سيدقطب، ١٤١٢: ١٦٣٢/٣).

إن محمد عبد السلام فرج في رسالته الموسومة بـ((الفريضة الغائبة)) يعتبر آية السيف أول دليل ضد الذين يعتقدون أنه لا جهاد إلا دفاعًا (فرج، د.ت: ١٤). يعتقد أن الجهاد المستمر ضد دول الكفر أفضل طريقة وطريق وحيد لإزالة المجتمع الجاهلي وإحياء الإسلام وانتعاشه. والمكافحة المسلحة هي الشكل المقبول الوحيد في الجهاد. والطرق السلمية الأخرى مثل الهجرة أو تأسيس الحزب تدلّ على الخوف والحماقة فقط؛ لأن الإسلام لا ينتصر إلا بالقوة والسلاح. يجب قمع الأعداء الداخليين في الإسلام في البداية، ثمّ قمع الأعداء الخارجيين. الجهاد واجب عيني، وليس هناك أي تبرير وذريعة للتخلّي عنه نحو الأمية. الاجتناب عن الجهاد عامل أصلي لتحقير المسلمين وانحطاطهم وتفرقتهم (نبوي، ١٣٨٤هـ.ش: ١٩٠-١٦٣).

إن أبا محمد المقدسي من قادة المجموعات السلفية الجهادية وإيمن الظواهري الذي تولي قيادة القاعدة بعد قتل بن لادن يتعتبران الجهاد ضد الكفار واجبًا بالاستناد إلى آية السيف وهي عندهما ناسخة لآيات الصبر والحوار مع الكفار (المقدسي، د.ت: ١٠، والظواهري، د.ت: ١٠). يرى ضحاك بن مزاحم أن آية السيف قد نقضت جميع العهود المبرمة بين النبي i والمشركين[٩] (ابن كثير، ١٤٢٠: ١١٢/٤). ويرى الصحابة والتابعون نحو ابن عباس والمجاهد

وزيد بن أسلم وعطاء الخراساني وعكرمة وقتادة و... أن آية السيف قد نسخت آيات الصبر والعفو تجاه الكفار (ابن كثير، ١٤٢٠: ٨٤/٤). وكذلك حسين بن فضل يعتقد أن آية السيف تنسخ الآيات التي تدعو إلى الإعراض والصبر تجاه أذي المشركين[١٠] (القرطبي، ٢٠٠٣: ٧٣/٨). ويرى ابن عربي أن آية السيف نسخت ١١٤ آية من آيات الصبر والعفو على الأقل (الزركشي، ١٣٩١: ٤٠/٢). وابن سلامة مع ذكر ١٢٠ آية من القرآن الكريم وهي تحتوي على عبارات نحو ((فأعرض))، و((خلّوا سبيلهم))، و((فاصبر))، و((فتولّ))، و((فاصفح))، و((لنا أعمالنا))، و... يعتقد أن هذه الآيات نسخت بآية السيف (ابن سلامة، ١٤٠٤: ٢٠٩).

٢-٢- النظرية الثانية هي الجهاد الدفاعي (منسوخية آية السيف)

تدلّ هذه النظرية في تفسير آية السيف على أن الجهاد دفاعي والقتال فرعي أو أن للصلح والسلم أصالة وتقدم على القتال. وقد أنكر أنصار هذه النظرية ناسخية آية السيف معتقدين أن آيات الصبر والصفح من المحكمات (بن باز، د.ت: ١٩٢/٣). رشيد رضا من موافقي هذه النظرية (رشيدرضا، ١٣٦٦: ٢٨٩/١٠). بالتأمل في آية السيف لم يجد محمد الغزالي ويوسف الغرضاوي مشروعية فيها لقتال المسلمين ضد غير المسلمين منكرين ناسخيتها؛ لأن قبولها يؤدي إلى تعطيل مئات آية في الصبر والصفح (الغزالي، ١٤١١: ١٤٠).

في هذه النظرية، ليست صفات الكفر والعقائد وأهلية الكتاب سببًا للقتال والجهاد ضد الكفار والمشركين وأهل الكتاب؛ لأنه لا إكراه في الدين[١١]. كما أن هناك أمرًا بقبول طلب الكفار إن طلبوا السلم[١٢]. فإن أمر الله تعالى بالاستعداد والتجهيز العسكري وإقامة المناورات العسكرية، فليس للجهاد ضد الكفار، بل لتهديدهم وتخويفهم لكي لا يتفكروا في الاعتداء على ثغور المسلمين[١٣]. يطلب الله سبحانه في آيات من القرآن من المسلمين أن يلتزموا بعهودهم التي أبرموها مع الكفار[١٤]. وعلي ذلك، ووفق هذه النظرية إن وجوب الجهاد والقتال ضد الكفار ينتج من قيام الكفار والمشركين بإثارة الفتنة[١٥]، والغزو والاعتداء على ثغور المسلمين[١٦]، وإعلان الاستقلال، وحمل السلاح، والتعاون والمساعدة للمعتدين على الممالك الإسلامية (رشيدرضا، ١٣٦٦: ٢٤٨/١٠).

٢-٢-١. تقويم نظرية الجهاد الدفاعي

ينكر السلفية انحصار الجهاد في الدفاع[١٧] ويذكرون أحاديث كثيرة في هذا المجال[١٨]

(بن باز، د.ت: ١٩٨/٣). وفي الجملة هناك مجموعة من فتاوي بن‌باز موسومة بـ((ليس الجهاد للدفاع فقط)) مما ينكر في هذه المجموعة انحصار الجهاد في الدفاع بإقامة أدلة كثيرة. يتحدّي كثير من الدارسين الجهاد الدفاعي. على سبيل المثال، ألّف الشيخ صالح بن أحمد المصوعي وأبو الأعلي المؤدودي رسائل في إنكار الجهاد الدفاعي.

الذين يحصرون الجهاد في الدفاع فقط يستدلون بآيات من القرآن نحو الآية الـ١٩٠ من سورة البقرة[١٩]. أما بن‌باز يردّ عليهم في الاحتجاج بهذه الآية قائلًا: إن الآية هذه لا تدلّ على دفاعية القتال والجهاد، بل تدل على القتال ضد من لهم شأنية القتال وأهليته؛ أي إن هناك قيداً في التقدير وهو الشأنية والأهلية للقتال. على سبيل المثال، إن الرجل القوي الجسد شأنه القتال وله المقدرة عليه، ولكن النساء والأطفال وكبار السن ليس شأنهم القتال[٢٠]. وفي قوله بأن مراد الآية هم الذين شأنهم القتال يستدلّ بالآية الـ١٩٣ من سورة البقرة[٢١]. هدف القتال إزالة الفتنة في هذه الآية والفتنة أكبر من القتل، ويمكن إثارة الفتنة دون الاعتداء والغزو. كما أن الآية الـ١٩٠ من سورة البقرة تم نسخها بآية السيف[٢٢]. وفي إنكار الجهاد الدفاعي وتبرير الآية الـ٢٦٥ من سورة البقرة[٢٣] والآية الـ٩٩ من سورة يونس[٢٤] يقول بن‌باز: هذه الآية تختص بأهل الكتاب والمجوس الذين لا إكراه عليهم في التسليم إذا دفعوا الجزية. كما أن هذه الآية تم نسخها بآية السيف[٢٥] (بن باز، د.ت: ١٩٨/٣ و٤٠٨/٥).

كما أن بن‌باز يقول في الآية الـ٩٠ من سورة النساء[٢٦]: إن هذه الآية قد نزلت عند ضعف المسلمين وأوائل هجرتهم وقد نسخت بآية السيف أيضًا[٢٧] (بن‌باز، د.ت: ١٩٨/٣).

وفي الآية الـ٦١ من سورة الأنفال[٢٨]، والآية الـ١٢٥ من سورة النحل[٢٩]، والآية الـ٨٥ والآية الـ٩٤ من سورة الحجر[٣٠]، والآية الـ١٠ من سورة المزّمّل[٣١] يقول ابن تيمية: إن هذه الآيات قد نزلت قبل فتح مكة وزمان ضعف المسلمين وغالبًا في مكة ونسخت بآيات البراءة (ابن‌تيمية ١٤٠٦: ٣١٨/٢).

٢-٣- النظرية الثالثة هي التفصيل وسيادة الظروف الاجتماعية

تنكشف هذه النظرية من أقوال العلماء السلفية المتقدمين والمتأخرين نحو ابن تيمية وابن كثير وبن‌باز و.... ينسب بن‌باز هذه النظرية إلى ابن تيمية وابن كثير بصراحة[٣٢] (بن باز، د.ت: ١٨١/٣-١٩٠).

وفق هذه النظرية ليس هناك تناقض وتعارض بين آية السيف وآيات الصبر والصفح. ولذلك لا يذكر موضوع النسخ[٣٣] في هذه النظرية. تسري ظروف المسلمين الاجتماعية على الآيات. فإذا كان المسلمون في ظروف القدرة والاقتدار، يجاهدون الكفار ويقاتلونهم حتى يسلموا أهل الكتاب منهم أو يعطون الجزية وهم صاغرون أو يقتلون، وغير أهل الكتاب منهم لا بد لهم أن يسلموا أو يقتلوا. وإذا كان المسلمون في الضعف ولم تكن لهم المقدرة على القتال ضد الكفار، يقاتلون الكفار قدر وسعهم وإمكانياتهم. وفي حال ضعف المسلمين، الأمر واتخاذ القرار إلى ولي أمرهم لكي يدرس وضع المسلمين إن رأي مصلحة، طبّق ونفّذ الآيات المكية وهي تحتوي على الجهاد اللساني، وإن ردي مصلحة، طبّق ونفّذ الآيات المدنية وهي تحتوي على الجهاد بالسيف[٣٤] (بن باز، د.ت: ٣/١٨١-١٩٠). وعلي ذلك، ليس هناك مجال لطرح الناسخ والمنسوخ في هذه النظرية. ويبقي كلا القسمين من آيات الجهاد وآيات العفو على حجيتهما ويعمل بكل واحدة منهما وفق الظروف والاقتضاءات والأرضيات الاجتماعية[٣٥] (ابن‌تيمية، ١٤١٤: ١/٢٣٦، وابن كثير، ١٤٢٠: ٤/٨٤).

٢-٣-١. مفهوم النسخ لدي السلفية

لابن تيمية رؤية خاصة في مفهوم النسخ. ويرى أن النسخ يطرح عندما يكون بين حكم الناسخ وحكم المنسوخ تناقض وتعارض[٣٦] نحو الأمر باستقبال المسجد الحرام في الصلاة وهو مناقض للأمر باستقبال البيت المقدس. وهاتان القبلتان في اتجاهين مخالفين، فلا يمكن الجمع بينهما. في هذا المثال، إن الآية التي تأمر باستقبال المسجد الحرام في الصلاة تنسخ الآية التي تأمر باستقبال البيت المقدس في الصلاة. بهذا التعريف لابن تيمية من النسخ، لا يظهر تناقض بين آيات السيف وآيات العفو حتى يطرح النسخ. بعبارة أخرى، للتناقض شروط وما دام يمكن الجمع بين آية السيف وآيات الصبر، فلا مجال لطرح التناقض بينهما. وعلي ذلك، بما أن الجمع ممكن بين الآيات، فلا يجوز الحكم بالنسخ[٣٧]. تقوم وتنبي هذه النظرية على قاعدة ((الجمع مهما أمكن أولى من الطرح)). على أساس هذه القاعدة، مهما أمكن، وجب الجمع بين الآيات. يمكن النسخ إذا لم يمكن الجمع. ذلك ويمكن الجمع في ما نحن فيه[٣٨]. أما وجه الجمع بين آية السيف وآيات الصبر والصفح، فهو أنه إذا كان المسلمون في القوة والقدرة، أمكنهم العمل بآية السيف والقتال ضد الكفار؛ وإذا كانوا في

الضعف والفترة، فلا حاجة إلى القتال ضد المشركين. بل يجب عليهم الجهاد اللساني وفق آيات الصبر قدر وسعهم (بن باز، د.ت: ١٩٢/٣). يقول ابن كثير: تأمر آية السيف بالقتال شرط الاستطاعة. أما إذا كان المسلمون في حال الضعف، فقد أمروا بالرفق كما فعل النبي i في الحديبية. ولذلك ليست هناك منافاة بين آية السيف وآيات الصبر، ولم يحدث نسخ[٣٩] (ابن كثير، ١٤٢٠: ٨٤/٤).

٢-٣-٢. أدلة نظرية التفصيل وسيادة الظروف الاجتماعية

تدل السيرة النبوية على أن جنابه لم يأمر بالقتال والجهاد قط طيلة إقامته لمدة ثلاثة عشر سنة في مكة وكان ينذر الناس ويعظهم ويدعوهم إلى الحسنات ومكارم الأخلاق والتوحيد بتلاوة القرآن والجدال الأحسن[٤٠]؛ لأن المسلمين كانوا أقلية في مكة بالمقارنة إلى الكفار عِدّةً وعُدّةً. ولذلك كان لا بد لهم من الجهاد اللساني فقط[٤١]. يعتقد السلفية أن هناك كثيراً من الآيات القرآنية تؤيد هذا الادعاء[٤٢]. أما النبي المصطفى i فقد أمر بالزحف نحو تبوك للجهاد ضد الروم في أواخر حياته الشريفة حال القوة والقدرة[٤٣] (بن باز، د.ت: ١٨١/٣-١٩٠، وابن كثير، ١٤٢٠: ٨٤/٤).

قد ذكر التفاسير السلفية سيادة الظروف الاجتماعية وعدم الأمر بالجهاد العملي عند الضعف في تفسير الآية الشريفة: ﴿وَجَٰهِدۡهُم بِهِۦ جِهَادٗا كَبِيرٗا﴾[٤٤] عند بيانهم لمعني عبارة ((جهاداً كبيراً)). فالمراد بالجهاد الكبير هو الجهاد اللساني بالقرآن والبيان. يقول ابن تيمية في تفسير هذه الآية: كان الجهاد المكي جهاد بالعلم والبيان، والجهاد المدني جهاد بالسيف[٤٥] (ابن‌تيمية ٢٠٠٥: ٥٠٥/١٠، و٣٨/٢٨، وابن كثير، ١٤٢٠: ١١٧/٦، وبن‌باز، د.ت: ١٨١/٣).

٢-٤- النظرية الرابعة هي الناسخية الجزئية

في هذه النظرية تبقي ناسخية آية السيف ويتغير منسوخها من آيات الصبر والصفح إلى الاكتفاء بآيات الصبر في مقابلة غير المسلمين. به عبارة أخرى، لا تنسخ آيات الصبر، بل ينسخ انحصار مقابلة الكفار في آيات الصبر. أو إن ما تم نسخه هو الاكتفاء بالجدال اللساني مع الكفار. يعتقد أصحاب هذه النظرية أن النبي i كان مأموراً بالجهاد اللساني الأحسن فقط مع الكفار لضعف المسلمين. ولذلك، منعوا من الجهاد بالسيف. قد سمّي هذا الجهاد

اللساني الأحسن بالجهاد الأكبر في القرآن الكريم[٤٦]. ولكن عندما هجر النبي i إلى المدينة وكثر المسلمون وازدادوا، أجاز الله تعالى للنبي i والمسلمين الجهادَ والقتال. وعندما فتحت مكة وتمّ الجهاد مع قريش والأعراب واعتنق الناس الإسلام أفواجًا، أمر الله سبحانه بالقتال ضد الكفار كلهم، إلا الذين أبرموا منهم عقدًا وعهدًا موقتًا مع المسلمين. أمر الله تعالى المسلمين أن ينبذوا العهود المطلقة ويلغوها. ولذلك ألغي ترك القتال ونسخ. به عبارة أخرى نسخ مجرد الاكتفاء بالجهاد اللساني[٤٧]. في هذه الرؤية، كان الجهاد اللساني مع الكفار مشروعًا منذ البداية ولم ينسخ قطّ. وما قد نسخ بآية السيف هو مجرد الاكتفاء بالجهاد اللساني (ابن‌تيمية، ١٤١٤: ٢٣٧/١).

من آثار النظرية الرابعة بقاء مشروعية الجهاد اللساني في الأصل. فعلي ذلك، ومع شرعية الجهاد بالسيف، أيهما مقدم وفي الأولوية: الجهاد اللساني أم الجهاد بالسيف؟

من وجهة نظر ابن تيمية، إن ظهر تناقض وتضاد بين آيات الجهاد بالسيف وآيات الجهاد بالقرآن والعلم، ولم يمكن الجمع بينهما وكان لا بدّ من اختيار أحدهما، فالآيات الجهاد الكبير أو آيات الجهاد اللساني نفسها أرجح وأولي من آيات توصي بالجهاد بالشمشير. في تبيين معنى عبارة ((بالهدي)) في الآية التاسعة من سورة الصف[٤٨]، يعتبر ابن تيمية أن إظهار الدين بالعلم والبيان مقدم على إظهاره باليد والسيف. ويقول: نشاهد في السيرة النبوية أن جنابه كان يبلّغ الإسلام بالعلم والبيان والاستدلال لمدة ثلاث عشرة سنة في مكة. واعتنق المهاجرون والأنصار دين الإسلام إثر اطلاعهم على الآيات والمعجزات من دون الاستفادة من السيف[٤٩] (ابن‌تيمية، ١٤١٤: ٢٣٧/١).

٢-٤-١. أدلة ابن تيمية في ترجيح الجهاد اللساني وآيات البيان على آية السيف

٢-٤-١.١. أفضلية منافع الجهاد اللساني

لا يمكن المقارنة بين منافع الجهاد بالسيف وبين منافع الجهاد اللساني وإقامة الأدلة والبراهين في إثبات الإسلام وإبطال أدلة الكافرين وأهل الكتاب[٥٠]. يقول ابن تيمية: إن كان الجهاد بالسيف مشروعًا لدفع ظلم الكافر الحربي فقط، جاز الجهاد اللساني للحصول على هذا الهدف بطريق الأولى[٥١].

٢-٤-١.٢. الدفاع عن سيرة الشيخين

يقسم ابن تيمية الجهاد إلى ثلاثة أقسام: ١- الجهاد بالتدبير والرأي أو الجهاد العقلي، و٢- الجهاد والشجاعة في القلب أو الجهاد القلبي، و٣- الجهاد باليد والسيف. ويقول: فضيلة القسمين الأولين أكثر بكثير من فضيلة القسم الثالث؛ لأن النبي الذي يجب اتّصافه بجميع الفضائل، له فضيلة القسمين الأولين. رغم شجاعة النبي، ولكن ليس هناك تقرير عن جهاده بالسيف. وكذلك الشيخان كان لهما فضيلة الجهاد بالقسمين الأول والثاني تبعًا للنبي، أما على a ، فكان له فضيلة الجهاد بالسيف فقط. ثم يقول: بعد النبي لا يصل أحد إلى رتبة الشيخين في فضيلة الجهاد وهما أفضل الصحابة جميعهم في الجهاد التدبيري والجهاد اللساني والجهاد القلبي. ونقصهما في الجهاد بالسيف بالنسبة إلى الإمام على a يعود إلى ملازمتهما ومرافقتهما الدائمة مع النبي[٥٢] (ابن‌تيمية، ١٤٠٦: ٨/٨٦).

٢-٤-١.٣. الاستدلال بالروايات

هناك روايات مأثورة من النبي i تجيز وتفضّل الجهاد ضد الكفار باليد واللسان والمال. قد رُوِيَ أنّ النبي i جعل منبرًا للحسان لكي يجاهد المشتركين باللسان (أن يهجوهم بشعره) وذلك بعد نزول آيات السيف[٥٣].

٢-٤-١.٤. الجهاد بالسيف عند الاضطرار

يرى ابن تيمية أن مشروعية القتال وجوازه خاص بظروف توجبه ضرورة. ولذلك إن آمن الناس بالدليل والبرهان والآيات، فلا ضرورة للجهاد ضدهم. على ذلك، لا يزال تبيين الآيات الإلهية والبراهين بالجهاد اللساني يعتبر واجبًا أصليا[٥٤]، ويتوجب الجهاد بالسيف لعدم إمكان الجهاد اللساني. وإذا كان الجهاد اللساني ممكنًا، فلا مجال للجهاد بالسيف[٥٥]. إذا تبينت صحة الإسلام للكفار بالحجة والبيان والعلم وكان هناك مجموعة منهم يتبعون أهوائهم رغم اطلاعهم على حقانية الإسلام، فلا بد من استعمال السيف في الردّ على هذه المجموعة[٥٦] (ابن‌تيمية، ١٤١٤: ١/٢٣٧).

٢-٤-١.٥. قصر الجهاد السيفي على الظالمين

في رؤية ابن تيمية، إن الجهاد بالسيف يختص بالكافرين الظالمين فقط. والظالم من يحارب

المسلمين وهو كافر حربي، أو يتصرف خلاف سلوك النبي والمؤمنين بعد قيام الحجة وبيان طريق الهداية[٥٧]. أما الجدال والحوار والجهاد اللساني، فيعم ويمكن أن يشمل الظالم بالمعنى المذكور وغير الظالم ومن يستهدي. ولذلك يبقي الجهاد البياني فاعلًا في كل وقت وظرف.

وفقًا للآية الـ٤٦ من سورة العنكبوت، يأمر القرآن بالقتال ضد كفار وأهل كتاب ظلموا والاجتناب عن الجدال الأحسن معهم. هؤلاء الكفار الظالمين لا يطلبون العلم والدين، بل قد تبين ظلمهم وعنادهم وعداوتهم وبطلانهم. والقتال ضدهم جزاء لأعمالهم. ونقيض ذلك يعني لا يجوز القتال ضد كفار يطلبون العلم والدين ولم يرتكبوا أي ظلم وعناد، بل ينبغي الجدال الأحسن والحوار معهم (ابن‌تيمية، ١٤١٤: ١/٢١٧-٢٢٠).

٢-٤-١.٦. ضرورة الردّ على الشبهات

يظن ابن تيمية أن أهل الكتاب يعتقدون بأن رسول الله i نشر الإسلام بالسيف لا بالدعاية والعلم والآيات. وكلما كان أهل الكتاب والكفار طلبوا من جنابه الحجة والبرهان، قال لهم: ما جوابكم إلا السيف. يرفض ابن تيمية هذه الدعوي ويقول: إن الدين الذي انتشر بالسيف ليس دين الله بل هو دين الملوك[٥٨] (ابن‌تيمية، ١٤١٤: ١/٢٣٥-٢٤٦).

٢-٤-١.٧. إقامة الحجة

ثم بالاستناد إلى الآية الـ١٥ من سورة الإسراء[٥٩] والآية الـ١٦٥ من سورة النساء[٦٠] والآية السادسة من سورة المرسلات[٦١]، يرى ابن تيمية أن هدف إرسال الرسل الجهاد اللساني وإقامة الحجة والدليل والبينة على الكفار وقطع معاذيرهم وذرائعهم. كما يتمسك بالأحاديث النبوية في هذا المجال أيضًا[٦٢] (ابن‌تيمية، ١٤١٤: ١/٢٣٥-٢٤٦).

٢-٤-٢. تقويم النظرية الثالثة والنظرية الرابعة

يبدو أن لنظرية ابن تيمية هذه (المتضمنة للنظريتين الثالثة والرابعة) ميزات إيجابية أكثر بالمقارنة إلى النظرية الأولى والنظرية الثانية (نظرية أصالة الحرب ونظرية أصالة الصلح)، ومنها يمكن الإشارة إلى أنهما:

١. أكثر شمولًا بالنسبة إلى النظرية الأولى والنظرية الثانية؛ أي تشمل الجهاد الدفاعي والجهاد الابتدائي معًا.

٢. لا يوجد فيهما موضوع النسخ.

٣. تأخذان ظروف المسلمين الاجتماعية وإمكانياتهم وقدراتهم بعين الاعتبار.

٤. توفران ليونة واختياراً أكثر أمام المسلمين.

٥. تقدّمان تعريفًا ومفهومًا أوسع لكلمة الجهاد مما يشمل الجهاد اللساني والجهاد القلبي والجهاد العقلي والجهاد السيفي و....

٦. تصنفان وترتبان الجهاد مراتب ودرجات.

٧. تفضلان وترجحان الجهاد اللساني على الجهاد السيفي...

رغم وجود هذه الميزات الإيجابية لهاتين النظريتين (لابن تيمية وبن‌باز)، ولكن هناك إشكالات موجهة إليهما وهي كما يلي:

١. كما سبق آنفًا، تري هاتان النظريتان أن ظروف العصر النبوي الاجتماعية كانت مؤثرة في فهم الآيات وتفسيرها. ولكن من أخطاء هاتين النظريتين، تعميم ظروف العصر النبوي الاجتماعية على جميع العصور والمجتمعات الإسلامية. بعبارة أخرى، على أي ملاك يستنبط من ظروف العصر النبوي الاجتماعية حكمًا عامًا وراء الأزمنة والأمكنة؟! من المعلوم والمقبول أن ظروف العصر النبوي الاجتماعية أثرت في فهم الآيات وتفسيرها، ولكن كيف يمكن أن تكون تلك الظروف حجة وسلطة على عصر آخر؟! من الجدير بالذكر أنه ليس الحديث عن حجية الظواهر القرآنية، بل الحديث عن حجية ظروف العصر النبوي الاجتماعية. ومن الجدير بالذكر أن للشهيد المطهري كتابًا موسومًا بـ((الإسلام ومقتضيات العصر)) في هذا الموضوع.

٢. لم يتم استخراج نظريتي ابن تيمية وبن‌باز من النص والظاهر القرآني فقط، بل فُرِضَ عليه فهم إضافي من الظروف الاجتماعية وهو نوع من التفسير بالرأي.

٣. وفق هاتين النظريتين لابن تيمية، يتم عمليا نسخ وتعطيل كثير من الآيات القرآنية التي تدعو إلى الصلح والسلم والرحمة والعفو والصفح والحوار مع أهل الكتاب والمشركين، ولا يعمل بها إذا كان المجتمع الإسلامي مجتمعًا قويًا ومقتدراً. وكما قال بعض المصادر: تنسي وتنسخ أكثر من ١٢٠ آية من القرآن (الزركشي، ١٣٩١ق:

٤٠/٢). وإذا كان المجتمع الإسلامي مصابًا بالضعف، لا يمكن العمل بكثير من آيات الجهاد والقتال في العمل.

٤. لم نعثر على رواية صحيحة ومعتبرة في الصحيحين لإثبات نظرية ابن تيمية؛ يعني رواية تدل على العمل بآيات الجهاد عند القوة وبآيات الصبر عند الضعف.

٥. أهم الدليل لدي ابن تيمية وبن‌باز لهذه النظرية هو الاستناد إلى السيرة النبوية، بينما قد تثبت السيرة النبوية والخلفاء الراشدين خلاف آرائهما. على سبيل المثال، كانت السيرة النبوية تأمر بغزوة البدر رغم ضعف المسلمين في المدينة.

٦. إذا كانت ظروف العصر النبوي الاجتماعية تؤثر في فهم الآيات، فمقتضيات العصر الحاضر تؤثر في فهم الآيات أيضًا. بالنظر إلى ظروف العصر النبوي الاجتماعية نشاهد أن هناك فروقًا كثيرة بين المشركين وأهل الكتاب في العصر النبوي وبين المشركين وأهل الكتاب في العصر الحاضر. مع إثبات هذه الفروق والافتراقات، لا يصحّ تعميم ظروف العصر النبوي على العصر الحاضر. تقصد آيات السيف والقتال مقابلة غير المسلمين الذين أتوا بأنواع من الأذى والموانع ضد المسلمين لسنوات عديدة وذلك واضح جدًا في الآية الـ١٣ من سورة التوبة[٦٣]. تأمر هذه الآيات بقتال الذين نقضوا عهدهم وأخرجوا النبي i والمسلمين من موطنهم وشنّوا الحرب ضد المسلمين. وقد آذي أهل الكتاب المسلمين أيضًا مهما استطاعوا كما يذكر لنا القرآن هذا الأذى في آياته.

هنا أسئلة تطرح نفسها: هل يوجد مشرك جلي في العصر الحاضر في الأساس؟ ولو فرض وجود هذا المشرك، فهل يسجد للأصنام علانية كما كان المشركون يسجدون للأوثان في العصر النبوي علانية؟ ولو فرض سجوده للأوثان، فهل يعتقد بألوهيتها وربانيتها؟ ثمّ هل أهل الكتاب في العصر الراهن كأهل الكتاب في العصر النبوي؟ هل إيذاءات أهل الكتاب في العصر الراهن مثل اعتداءات وعداوة بني نضير وبني قريظة والخيبر في العصر النبوي؟ كان النبي i تولي قيادة المسلمين في مكة والمدينة وكان المجتمع الإسلامي موحدًا ومتضامنًا ومتحدًا. والآن وفي هذه الظروف ومع كل هذه الاختلافات بين الفرق الإسلامية التي تكفّر بعضها بعضًا، هل يمكن تصور مجتمع إسلامي واحد مع قيادة واحدة كما كان في العصر

النبوي والخلفاء الراشدين؟ ولو فرض أن المسلمين لهم القدرة والقوة العسكرية والاقتصادية الكافية، هل يمكن الغزو على المشركين وأهل الكتاب والعمل بآيات السيف في المجتمع العالمي الراهن؟ وهناك عشرات أسئلة أخرى تبين الفروق والافتراقات بين العصر الحاضر والعصر النبوي. ولذلك تتحدي هذه الأسئلة تعميم ظروف العصر النبوي على باقي العصور.

٢-٥- نظرية المصلحة (النظرية المختارة)

نظرية المصلحة نظرية خطرت ببال الباحث بالنظر إلى السيرة النبوية والتأمل فيها. ولا توجد هذه النظرية في المصادر التفسيرية لكلتا الفريقتين. قد بنيت تسمية هذه النظرية على أساس مصلحة الأمة الإسلامية.

نظراً لمغزى الإسلام والقرآن العامة التي تدعو إلى الرحمة والصلح والمودة والمحبة بين البشر، ولكون رسول الله i رحمة للعالمين، وللآيات التي تنفي أي إسلام إكراهي وإجباري، ولكثرة آيات الحوار والجدال الأحسن، وللظروف الاجتماعية، ولعدم رواية صحيحة في ناسخية آيات القتال أو آيات الصبر والصفح، ولحوار النبي i مع الكفار بعد نزول آيات القتال...، فيمكن أن يقال: إن آيات الصبر والصفح والعفو والجهاد اللساني ما زالت باقية بقوتها وحجيتها وسارية على آية السيف؛ ولكن هذه السلطة والسيادة لهذه الآيات لا تنتج من ظروف ضعف المسلمين، بل من رحمانية الإسلام. وفي ذات الوقت لم تنسخ آية السيف، بل إذا رأي الحاكم الإسلامي مصلحة وتعرّض المجتمع الإسلامي للاعتداء والغزو أو احتمل وقوع فتنة عقلائيًا، وجب العمل بآية السيف حتى لو كان المسلمون في الضعف.

من ميزات هذه النظرية، أولًا تسري آيات الصبر والصفح على آيات السيف بشكل عام وظروف مشتركة؛ وثانياً لم تنسخ آيات السيف ولا آيات العفو؛ وثالثًا ليس لمجرد قوة المسلمين أو مجرد ضعفهم دور أساسي في العمل بآيات السيف أو آيات الصبر؛ ورابعًا رغم قبول النص وظاهر الآيات القرآنية، لم يتم تعميم ظروف العصر النبوي على العصور الأخرى. والكلمة المفتاحية لهذه النظرية مصلحة المجتمع الإسلامي. ربما يكون المجتمع الإسلامي في ذروة اقتداره وقوته وقدرته، ولكن إن اقتضت المصلحة ولم يشعر بخوف عقلائي من جانب الكفار، فلا تجيز القوة والقدرة الجهاد الابتدائي. وربّما يكون المجتمع الإسلامي في الضعف بالمقارنة مع الكفار، ولكن إن اقتضت المصلحة وخيف من مبادرة الكفار، فلا يكتفي العمل بآيات الحوار والجدال مع الكفار فقط، بل يجب العمل بآيات السيف أيضًا.

على سبيل المثال وللتقريب، قد تقتضي مصلحة المسلمين أن تضرب قاعدة عين الأسد الأميركية في العراق رغم الضعف العسكري للمجتمع الإسلامي. وقد تقتضي المصلحة وجوب الحوار والاتفاق وضبط النفس تجاه الكفار وأهل الكتاب وإن كان المجتمع الإسلامي في ذروة قوته العسكرية.

نشاهد العمل وفق مصلحة المجتمع في السيرة النبوية أيضًا. كما سبق آنفًا، كانت المصلحة تقتضي أن يأمر النبي i بالزحف نحو آبار البدر رغم ضعف المسلمين وانعدام جيش منظم وجرار لهم، وكذلك يأمر بمطاردة جيش الكفر بعد غزوة الأحد. إن أكثر الغزوات النبوية والجهاد الابتدائي وإغارة المسلمين على قوافل مشركي مكة كانت قبل نزول آية السيف؛ لأن مصلحة المجتمع الإسلامي كانت تقتضي ذلك. وكذلك كانت مصلحة الأمة تقتضي أن يأمر النبي i في نهاية حياته الشريفة بالزحف والغزو بقيادة أسامة على إمبراطورية الروم المقتدرة، بينما كانت معدات المسلمين قليلة بالنسبة إلى الكفار على الظاهر.

بالطبع قد تقتضي المصلحة أن يعمل النبي i بآيات الصبر والصفح والعفو في ذروة الاقتدار والقدرة ويأمر بالعفو العام في فتح مكة.

وعلي ذلك إذا اقتضت المصلحة، وجب الرفق والمداراة مع الكفار وقبول توبتهم، كما فعل النبي i مع المشركين في فتح مكة. وإذا اقتضت المصلحة، وجب الجهاد والقتال بالسيف ضد أهل الكتاب واليهود رغم قرابتهم الاعتقادية من المسلمين، كما فعل النبي i ضد قبائل اليهودية في المدينة. وفق بعض الروايات، قتل رجال بني قريضة ولم تنفعهم توبتهم وأدّي الحوار معهم إلى قتل رجالهم وتشريد نسائهم وأطفالهم. وحدث كلّ ذلك سنوات قبل نزول آيات السيف من سورة التوبة المباركة (ابن تيمية، ١٤١٤: ٢٣٦/١).

نتلقّي من السيرة النبوية في العمل بآيات السيف وآيات الصبر فهمًا آخر. ومن تسامح النبي i ورحمته تجاه الكفار في فتح مكة، وشدته وتشديده في التعامل مع اليهود في المدينة، يخطر ببالنا أنه إذا عاني الكفار والمشركون من جهل غير إرادي وغير اختياري، عمل النبي بآيات الصفر والصفح، كما أن أهل مكة كانوا ينكرون الحق بجهالة. أمّا إذا تظاهر الكفار بالجهل وأنكروا الحق بالتعمد والتعصب والقصور والألحاح، فعمل جنابه بآيات السيف. كما كان يهود المدينة ينكرون الحق بالتعصب والإلحاح رغم معرفتهم

وعلمهم بحقانية النبي i [٦٤]. وعلي ذلك، يمكن أن يقال: إن آيات العفو تختص بالجاهلين المقصرين والمضعفين. أما آيات السيف، فتختص بالجاهلين القاصرين والمستكبرين.

الاستنتاج:

يستنتج من هذا البحث أنّ السلفية ليس لديهم تفسير واحد لآية السيف، وفهم الحركات السلفية الجهادية المعاصرة وتفسيرهم لهذه الآية لا ينطبق ولا يوافق مع فهم سلفهم وتفسيرهم نحو ابن تيمية. خلافًا لادّعاء الحركات السلفية الجهادية المعاصرة في تصوير سلفهم كابن تيمية شخصية جهادية، ولكن لا نشاهد جهادًا وفتوي في سيرة ابن تيمية العملية ضد المسلمين، بل نشاهد في تفسيره لآية السيف قراءة إصلاحية مع تقديم وتفضيل الجهاد اللساني والعلمي والحوار على الجهاد السيفي.

رغم أن ابن تيمية استعمل عبارة ((يستتاب، إن تاب، وإلا قتل)) أكثر من مائة مرة مما تدلّ على رؤيته الجهادية والتكفيرية والحربية، ولكن تختلف رؤية ابن تيمية عن رؤية الحركات السلفية الجهادية والتكفيرية المعاصرة في الأساس. رغم أن ابن تيمية مهّد بفتاواه المجال للتفكير والقتل، ولكن لم يلوّث يده بدماء المسلمين مباشرة. أما الحركات الجهادية كداعش ارتكبوا مذابح كثيرة ضد المسلمين. يعتقد الباحث أن المجموعات الجهادية التكفيرية يحاولون أن يعرضوا شخصية جهادية من ابن تيمية. ولكن تدل سيرته على أن حضوره الفكري والميداني في الجهاد ينحصر في نضال المغول الذين غزوا على دمشق والممالك الإسلامية. وكان يشجّع الناس على الدفاع مقابل الغزو المغولي، لا مقابل المسلمين. كما أنه إذا سجن بسبب عقائده، لم يحكم بالجهاد ضد الناس ولم يعتبر أنفس المسلمين وأموالهم مباحة، خلافًا لما يرتكبه السلفية التكفيرية في البلدان الإسلامية. كما أنه من طرق المكافحة ضد الحركات الجهادية الحوار العلمي معهم وتبيين آراء ابن تيمية في تفسير آية السيف، مثلما تطرقنا في هذا البحث إلى دراسة آراءهم بخصوص آيات السيف والصبر وأثبتنا أنه يمكن أن يكون هناك رأي وتفسير يجمع بين آيات السيف والصبر مراعيا للمبادئ القرآنية والسيرة النبوية ومقتضيات العصر ومصلحة المجتمع الإسلامي كلها معًا وبعيدًا عن إشكالات الآراء السابقة.

هوامش البحث

(١). ﴿فَإِذَا انسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرُمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَاحْصُرُوهُمْ وَاقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ فَإِن تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾(التوبة: ٥).

(٢). الف: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾ (الأنفال: ٣٩)، وب: ﴿وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ﴾(التوبة: ٣٦)، وج: ﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾(التوبة: ٢٩).

(٣). ((فإن المشركين كانوا على نوعين: نوعا لهم عهد مطلق غير موقت وهو عقد جائز غير لازم ونوعا لهم عهد موقت)).

(٤). ((فتلك عهود جائزة لا لازمة. فإنها كانت مطلقة وكان مخيرا بين إمضائها ونقضها كالوكالة ونحوها)).

(٥). ((فإن كان مؤجلا، كان لازما لا يجوز نقضه... وإن كان مطلقا، لم يكن لازما. فإن العقود اللازمة لا تكون مؤبدة كالشركة والوكالة وغير ذلك)).

(٦). التوبة: ٤ و٧، والصف: ٢، والمومنون: ٨، والمعارج: ٣٢، والرعد: ٢٠، والبقرة: ١٧٧، وآل‌عمران: ٧٦.

(٧). ((فَدَخَلَ فِيهِ كُلُّ مُشْرِكٍ مِنْ الْعَرَبِ وَغَيْرِ الْعَرَبِ كَمُشْرِكِي التُّرْكِ وَالْهِنْدِ وَالْبَرْبَرِ)).

(٨). قال العلماء: إن هذه الآية ناسخة لجميع الآيات التي فيها الصفح والكف عن المشركين.

(٩). ((وَهَذِهِ الْآيَةُ الْكَرِيمَةُ هِيَ آيَةُ السَّيْفِ...، إنَّهَا نَسَخَتْ كُلَّ عَهْدٍ بَيْنَ النَّبِيِّ وَبَيْنَ أَحَدٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، وَكُلَّ عَهْدٍ، وَكُلَّ مُدَّةٍ)).

(١٠). ((نسخت هذه كل آية في القرآن فيها ذكر الإعراض والصبر على أذى الأعداء)).

(١١). ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾(البقرة: ٢٥٦).

(١٢). ﴿إِن جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا﴾(الأنفال: ٦١).

(١٣). ﴿أَعِدُّوا لَهُم مَّا اسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ﴾(الأنفال: ٦٠).

(١٤). الأنفال: ٧٢، والتوبة: ٤.

(١٥). ﴿قَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾(البقرة: ١٩٣).

(١٦). ﴿قَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا﴾(البقرة: ١٩٠).

(١٧). ((وبهذا يعلم بطلان هذا القول وأنه لا أساس له ولا وجه له من الصحة)).

(١٨). ((والأحاديث في هذا المعنى كثيرة، وكلها تدل على أن القتال شرع لإزالة الكفر والضلال ودعوة الكفار للدخول في دين الله، لا لأنهم اعتدوا علينا فقط)).

(١٩). ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا﴾.

(٢٠). ((إنما معناها القتال لمن كان شأنه القتال)).

(٢١). ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ﴾.

(٢٢). ((فاتضح بطلان هذا القول، ثم لو صح ما قالوا، فقد نسخت بآية السيف)).

(٢٣). ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾.

(٢٤). ﴿أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ﴾.

(٢٥). ((... والقول الثاني أنها منسوخة بآية السيف)).

(٢٦). ﴿فَإِنِ اعْتَزَلُوكُمْ فَلَمْ يُقَاتِلُوكُمْ وَأَلْقَوْا إِلَيْكُمُ السَّلَمَ﴾.

(٢٧). ((وقد عرفت أن هذا كان في حال ضعف المسلمين أول ما هاجروا إلى المدينة. ثم نسخت بآية السيف)).

(٢٨). ﴿إِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا﴾.

(٢٩). ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾.

(٣٠). ﴿فَاصْفَحِ الصَّفْحَ الْجَمِيلَ﴾، و﴿فَاصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ وَأَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ﴾.

(٣١). ﴿وَاصْبِرْ عَلَى مَا يَقُولُونَ وَاهْجُرْهُمْ هَجْرًا جَمِيلًا﴾.

(٣٢). ((وهذا القول ذكره أبو العباس شيخ الإسلام ابن تيمية واختاره وقال: إنه ليس هناك نسخ، ولكنه اختلاف في الأحوال)).

(٣٣). ((فإن من الناس من يقول آيات المجادلة والمحاجة للكفار منسوخات بآية السيف لاعتقاده أن الأمر بالقتال المشروع ينافي المجادلة المشروعة وهذا غلط)).

(٣٤). ((ولكن الأحوال تختلف. فإذا قوي المسلمون وصارت لهم السلطة والقوة والهيبة، استعملوا آية السيف...)).

(٣٥). ((علم بطلان قول من ظن أن الأمر بالجهاد ناسخ الأمر بالمجادلة مطلقا...)) و((أن ما ذكره الله تعالى من مجادلة أهل الكتاب بالتي هي أحسن إلا الذين ظلموا محكم لم ينسخه شيء...)).

(٣٦). ((فإن النسخ إنما يكون إذا كان الحكم الناسخ مناقضا للحكم المنسوخ)).

(٣٧). ((فأما مع إمكان الجمع بين الجدال المأمور به والقتال المأمور به، فلا منافاة بينهما. وإذا لم يتنافيا بل أمكن الجمع، لم يجز الحكم بالنسخ. ومعلوم أن كلا منهما ينفع حيث لا ينفع الآخر)).

(٣٨). ((وهذا القول أظهر وأبين في الدليل؛ لأن القاعدة الأصولية أنه لا يصار إلى النسخ إلا عند تعذر الجمع بين الأدلة، والجمع هنا غير متعذر)).

(٣٩). ((فَلَا مُنَافَاةَ وَلَا نَسْخَ وَلَا تَخْصِيصَ)).

(٤٠). ((فمكث في مكة (عليه الصلاة والسلام) ثلاثة عشر عاما يدعو إلى الله (عز وجل) وينذر قومه... ولم يأمره الله بقتالهم)).

(٤١). ((... لأن المقام لا يتحمل ذلك؛ لأن المسلمين قليلون وأعداؤهم كثيرون)).

(٤٢). النحل: ١٢٥، والحجر: ٨٥ و٩٤، والمزمل: ١٠.

(٤٣). ((وإذا صار عندهم من القوة والسلطان والقدرة والسلاح ما يستطيعون به قتال جميع الكفار، أعلنوها حربا شعواء للجميع، وأعلنوا الجهاد للجميع، كما أعلن الصحابة ذلك في زمن الصديق وعمر وعثمان، وكما أعلن ذلك الرسول في حياته بعد نزول آية السيف، وتوجه إلى تبوك لقتال الروم...)).

(٤٤). الفرقان: ٥٢.

(٤٥). ((لَكِنَّ الْجِهَادَ الْمَكِّيَّ بِالْعِلْمِ وَالْبَيَانِ؛ وَالْجِهَادَ الْمَدَنِيَّ مَعَ الْمَكِّيِّ بِالْيَدِ وَالْحَدِيدِ)).

(٤٦). الفرقان: ٥٢.

(٤٧). ((أن يقال المنسوخ هو الاقتصار على الجدال)).

(٤٨). ((هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ)).

(٤٩). ((ومعلوم أن ظهور الإسلام بالعلم والبيان قبل ظهوره باليد والقتال. فإن النبي مكث بمكة ثلاث عشرة سنة يظهر الإسلام بالعلم والبيان والآيات والبراهين. فآمنت به المهاجرون والأنصار طوعا واختيارا بغير سيف)).

(٥٠). ((وأين منفعة الهجو من منفعة إقامة الدلائل والبراهين على صحة الإسلام وإبطال حجج الكفار من المشركين وأهل الكتاب)).

(٥١). ((وإما من بلغه بعض أعلام نبوة محمد...، ولكن عورض ذلك عنده بشبهات تنافي ذلك. فاحتاج إلى جواب تلك المعارضات...، فالمجادلة التي تكون لدفع ظلمه ولانتفاعه وانتفاع غيره مشروعة بطريق الأولى)).

(٥٢). ((أبو بكر وعمر (رضي الله عنهما) مقدمان في أنواع الجهاد غير قتال البدن...)).

(٥٣). كان ينصب لحسان منبرا في مسجدا يجاهد فيه المشركين بلسانه جهاد هجو وهذا كان بعد نزول آيات القتال.

(٥٤). ((أنه من المعلوم أن القتال إنما شرع للضرورة ولو أن الناس آمنوا بالبرهان والآيات لما احتيج إلى القتال)).

(٥٥). ((فإن وجوب هذا قبل وجوب ذاك ومنفعته قبل منفعته)).

(٥٦). ((وإما رجل لم يتبعه، فهذا قامت عليه الحجة إما لكونه لم ينظر في أعلام الإسلام أو نظر وعلم فاتبع هواه أو قصر. وإذا قامت عليه الحجة، كان أرضى لله ولرسوله وأنصر لسيف الإسلام وأذل لسيف الكفار)).

(٥٧). ((أن القتال لا يكون إلا لظالم...)).

(٥٨). ((أن كثيرا من أهل الكتاب يزعم أن محمدا وأمته إنما أقاموا دينهم بالسيف لا بالهدى والعلم والآيات...)).

(٥٩). ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾.

(٦٠). ﴿رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ﴾.

(٦١). ﴿عُذْرًا أَوْ نُذْرًا﴾.

(٦٢). ((وقال النبي: ما أحد أحب إليه العذر من الله من أجل ذلك أرسل الرسل مبشرين ومنذرين)).

(٦٣). ﴿أَلَا تُقَاتِلُوا قَوْمًا نَّكَثُوا أَيْمَانَهُمْ وَهَمُّوا بِإِخْرَاجِ الرَّسُولِ﴾.

(٦٤). ﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ﴾ (البقرة: ١٤٦).

قائمة المصادر والمراجع

إن خير مانبتديء به القرآن الكريم

- ابن سلامة، أبو القاسم هبة الله (١٤٠٤). الناسخ والمنسوخ. التحقيق: زهير الشاويش. ط١. بيروت: المكتب الإسلامي.
- ابن كثير، ابوالفداء اسماعيل بن عمر (١٤٢٠- ١٩٩٩). تفسير القرآن، التحقيق: سامي بن محمد. ط٢. د.م: دار طيبة.
- ابن‌تيمية، أحمد بن عبدالحليم (١٤١٤). الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح، التحقيق: على الحسن. ط١. الرياض: دار العاصمة.
- ابن‌تيمية، أحمد بن عبدالحليم (١٤١٨). المستدرك على مجموع فتاوى شيخ الإسلام. التحقيق: محمد بن عبدالرحمن. ط١. د.م: د.ن.
- ابن‌تيمية، أحمد بن عبدالحليم (د.ت). كتب ورسائل وفتاوى شيخ الإسلام ابن‌تيمية. التحقيق: عبدالرحمن بن محمد. د.م: مكتبة ابن‌تيمية.
- ابن‌تيمية، أحمد بن عبدالحليم (١٤٠٦). الصفدية. التحقيق: محمد رشاد سالم. ط٢. د.م: د.ن.
- بن باز، عبدالعزيز (د.ت). مجموع الفتاوى. التحقيق: محمد بن سعد الشويعر. د.م: د.ن.
- رشيدرضا، سيد محمد (١٣٦٦هـ). المنار. ط٢. القاهرة: دار المنار.
- الزركشة، محمد بن بهادر (١٣٩١ه). البرهان في علوم القرآن. بيروت: دار المعرفة.
- زيد مصطفي (١٩٧١). النسخ في القرآن (دراسة تشريعية تاريخية نقدية. بيروت: د.ن.
- سيد قطب (١٤١٢هـ). في ظلال القرآن. ط١٧. القاهرة: دار الشروق.
- الظواهري، إيمن (د.ت). شفاء صدور المؤمنين. د.م: منبر التوحيد والجهاد (http://www.tawhed.ws).
- عبدالسالم فرج، محمد (د.ت). الجهاد الفريضة الغائبة. مصر: منبر التوحيد والجهاد.
- الغزالي، محمد (١٤١١-١٩٩١). قذائف الحق. ط١. دمشق: دار القلم.
- القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد (٢٠٠٣-١٤٢٣). الجامع لأحكام القرآن. التحقيق: هشام البخاري. الرياض: دار عالم الكتب.
- نبوي، سيد عبد الأمير (١٣٨٤ه.ش). راديكاليزم اسلامي و ناكامي در ايجاد حكومت آرماني. فصلنامه مطالعات بين‌المللي. السنة٢، العدد3، الشتاء 1384ه.ش.
- المقدسي، أبو محمد (د.ت). مقابلة نداء السالم. د.م: منبر التوحيد و الجهاد.ws.tawhed.www://http تحقيق: محمد إبراهيم، بيروت، دار المعرفة.